





الوجيز في

قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية

مع دراسة مقارنة حول الإدمان والإتجار غير المشروع



03 5x1

تأليف

القاضي الدكتور خمسة رباح

مستشار محكمة التمييز في لبنان
استاذ قسم الدراسات العليا بقطاعات الحقوق
وفي معهد الدراسات القضائية

منشورات الحجابي الحقوقية

الفهرس

٥	مقدمة
١٠	الدعامة الأولى : المكافحة الأمنية
١١	الدعامة الثانية : القانون
١٢	الدعامة الثالثة : الاتفاقيات الدولية والإقليمية
١٥	القانون رقم ٦٧٣ تاريخ ٢٦ - ٣ - ١٩٩٨
١٥	ملاحظات عامة حول مواد القانون
١٥	الجزء الأول : أحكام تنظيمية وفنية
١٧	الجزء الثاني : الأحكام الجزائية
١٨	الجزء الثالث : أحكام مختلفة
١٩	- مضمون الجداول الأربعة .
٢٣	شرح المواد
٢٣	المادة الأولى
٢٣	المادة الثانية
٢٧	أسلوب شرح المواد
٢٨	بعض المراجع العامة
٣١	الجزء الأول : أحكام تنظيمية

٣١	المادة ٣
		المادة ٤ : (وضع النباتات والمواد والمستحضرات تحت
٣١	المراقبة)
٣٢	المادة ٥ : (الجداول)
٣٣	المادة ٦ : (السلائف)
٣٤	المادة ٧ : (التبديل في الجداول)
٣٥	المادة ٨ : (تسمية مواد الجداول)
٣٥	المادة ٩ : (النظام المطبق)
٣٦	المادة ١٠ : (تدابير الرقابة)
٣٧	المادة ١١ : (إتلاف النباتات المخدرة)
٣٩	المادة ١٢ : (الترخيص بزراعة النباتات المخدرة
		المادة ١٣ : (حظر نباتات و مواد ومستحضرات الجدول
٤٠	الأول)
٤١	المادة ١٤
٤٢	المادة ١٥ : (مواد ومستحضرات الجدولين الأول والثاني)
٤٣	المادة ١٦ : (استثناء الترخيص)
٤٤	المادة ١٧ : (جهة الترخيص)
٤٥	المادة ١٨ : (الجهات المرخص لها)
٤٥	المادة ١٩ : (وجود صيدلي قانوني)
٤٦	المادة ٢٠ : (الشروط السلبية للمرخص لهم)
٤٦	وفي مطلق الأحوال لا يجوز منح الترخيص إلى
٤٧	المادة ٢١ : (إلغاء الترخيص)
٤٨	المادة ٢٢ : (الجهة المرخصة)

٤٩	المادة ٢٣ : (مدرجات طلب الترخيص)
٥١	في طلب الترخيص
٥١	المواد (٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ و ٢٨)
٥٤	منح الترخيص (المواد ٢٩ حتى ٣٧)
٥٤	المادة ٢٩
٥٤	المادة ٣٠
٥٥	المادة ٣١
٥٥	المادة ٣٢
٥٦	المادة ٣٣
٥٦	المادة ٣٤
٥٧	المادة ٣٥
٥٨	المادة ٣٦
٥٨	المادة ٣٧
٦٠	وقف الترخيص والغاءه
٦٠	المواد (٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢)
٦٣	الترخيص باستخدام المنشآت والأماكن
	المواد (٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١)
٦٣	(٥٢ و ٥٣)
	الأحكام الخاصة بمزاولة العمليات المجراة على نباتات ومواد
٦٧	ومستحضرات الجدولين الأول والثاني
٦٧	المواد (٥٤ حتى ٧٥)
	التجارة الدولية بالنباتات والمواد والمستحضرات الواردة في
٦٩	الجدولين الأول والثاني

٧٣	التجارة والتوزيع بالتجزئة
٧٣	المواد (٧٦ إلى ١٠٢)
٧٨	التعامل بعقاقير الجدول الثاني
٨١	التعامل بعقاقير الجدول الثالث
٨١	المادتان (٩٣ و ٩٤)
٨٢	الصرف بموجب بطاقة خاصة
٨٢	المواد (٩٥ إلى ٩٩)
٨٣	حالات خاصة بعقاقير الجدولين الثاني والثالث
٨٣	المادة ١٠٠
٨٧	مسألة الحيازة
٨٧	المواد (١٠٣ حتى ١٠٦)
٨٩	تسجيل عمليات تداول المخدرات
٩٠	البيانات الدورية المطلوب تقديمها
٩٢	تسجيل عمليات التداول لدى الأفراد والمؤسسات
٩٢	- تسجيل العمليات غير الصرف لأفراد
٩٣	- تسجيل العمليات التي يقوم بها الصيادلة للأفراد
٩٥	طرق الجرد وكشوف الحصر
٩٥	المواد (١١١ - ١١٣)
٩٧	أحكام الجدول الرابع
٩٧	المواد (١١٤ حتى ١١٩)
١٠٠	الأحكام الخاصة بالبحوث الطبية والعلمية والتعليم
١٠٢	أحكام التفتيش وضبط المخالفات

- المواد (١٢١ حتى ١٢٣) ١٠٢
- الجزء الثاني: الأحكام الجزائية ١٠٥
- المادة ١٢٤ ١٠٥
- المادة ١٢٥ ١٠٦
- المادة ١٢٦ ١٠٧
- بعض الملاحظات ١٠٩
- المادة ١٢٧: (حيازة أو شراء كميات ضئيلة من
المخدرات) ١٠٩
- المادة ١٢٨: (العقاقير الخطرة؛ موضوع الجدول الثالث) ١١٢
- المادة ١٢٩: (العقاقير الخطرة) ١١٣
- المادة ١٣٠: (شراء المخدر دون وصفة طبية) ١١٣
- المادة ١٣١: (السلائف، المعدات والأدوات) (الجدول
الرابع) ١١٤
- المادة ١٣٢: (جرائم مختلفة) ١١٥
- دولياً ١١٦
- لبنانياً ١٢٢
- خلاصة «اتفاقية الحيطرة والحذر» ١٢٣
- الخلاصة ١٢٥
- المادة ١٣٣: (الاعلام عن المخدرات) ١٢٧
- المادة ١٣٤: (تقديم بيانات كاذبة) ١٢٩
- المادة ١٣٥: (مخالفة التراخيص) ١٢٩
- المادة ١٣٦: (مخالفة البيانات المطلوبة) ١٣١
- المادة ١٣٧: (التعامل بالمخدرات) ١٣٢

- المادة ١٣٨ : (مخالفة مسك السجلات) ١٣٣
- المادة ١٣٩ : (إحراز المخدرات بكميات زائدة) ١٣٤
- المادة ١٤٠ : (التعدي على الموظفين المكلفين تنفيذ أحكام القانون) ١٣٦
- المادة ١٤١ : (مقاومة المفتشين) ١٣٧
- المادة ١٤٢ : (إفشاء السر المهني) ١٣٨
- على أن هناك حالات يجب فيها إفشاء السر هي ١٤٢
- المادة ١٤٣ : (القيادة تحت تأثير المخدر) ١٤٥
- المادة ١٤٤ : (الخضوع لاختبارات الفحص) ١٤٦
- أحكام جزائية خاصة ١٤٧
- المادة ١٤٥ ١٤٧
- المحاولة ١٤٩
- المادة ١٤٦ ١٤٩
- اجتماع الجرائم المادي ١٥١
- المادة ١٤٧ ١٥١
- الاشتراك الجرمي ١٥٢
- المادة ١٤٨ ١٥٢
- الإعفاء من العقوبة وتخفيفها ١٥٥
- المادة ١٤٩ ١٥٥
- أسباب تشديد العقوبات ١٥٦
- المادة ١٥٠ ١٥٦
- التدابير الاحترازية ١٦٠

١٦٠	المادة ١٥١
١٦١	المادة ١٥٢ : (طرد الأجنبي)
١٦٢	المادة ١٥٣ : (الحرمان من ممارسة المهنة)
١٦٣	المادة ١٥٤ : (الغاء الترخيص)
١٦٥	العقوبات الفرعية والإضافية
١٦٥	المادة ١٥٥
١٧٠	المصادرة للمواد والأموال والمتحصلات
١٧٠	المادة ١٥٦
١٧٢	المادة ١٥٧
١٧٣	المادة ١٥٩
١٧٥	في وقف التنفيذ ووقف الحكم
١٧٥	المادة ١٦٠
١٧٥	المادة ١٦١
١٧٦	ومن شروط وقف التنفيذ في مبادئه العامة
١٧٨	الأحكام الإجرائية الخاصة
١٧٨	المادة ١٦٢ : (الضابطة العدلية)
١٧٩	المادة ١٦٣ : (التحفظ على الأشخاص)
١٨٠	المادة ١٦٤ : (عمليات التفتيش)
١٨٢	- بالنسبة لتفتيش المساكن
١٨٤	وبالنسبة لتفتيش الأشخاص
١٨٥	المادة ١٦٥ : (ضبط المواد الممنوعة والتحفظ عليها)
١٨٦	المادة ١٦٦ : (المحافظة على المواد المضبوطة)

- المادة ١٦٧ : (معاملات وأصول الضبط والمحافظة على
المواد المضبوطة) ١٨٧
- المادة ١٦٧ : (التصرف بالمواد المضبوطة) ١٨٨
- المادة ١٦٩ : (الخبرة الفنية) ١٨٩
- المادة ١٧٠ : (مراقبة البريد) ١٨٩
- المادة ١٧١ : (التفتيش الذاتي وتفتيش الأمتعة) ١٩٠
- المادة ١٧٢ : (الفحص الطبي لاكتشاف الجرم) ١٩١
- المادة ١٧٣ : (المرور المراقب) ١٩٢
- المادة ١٧٤ : (مراقبة الاتصالات الهاتفية والتنصت عليها) ١٩٤
- المادة ١٧٥ : (اختراق نظم المعلومات) ١٩٨
- المادة ١٧٦ : (الاطلاع على السجلات المالية التجارية) ... ٢٠٠
- المادة ١٧٧ : (مكافأة المخبرين) ٢٠١
- المادة ١٧٨ : (الإيقاف المؤقت للترخيص والإيقاف المؤقت) ٢٠١
- المادة ١٧٩ : (تدابير ضمان دفع الغرامات ومصادرة أموال
المحكوم عليه والمتحصلات) ٢٠٣
- المادة ١٨٠ : (تنسيق مكافحة الاتجار غير المشروع) ٢٠٤
- المادة ١٨١ : (النفاذ المعجل) ٢٠٥
- مكافحة الإدمان على تعاطي المخدرات ٢٠٦
- المادة ١٨٢ : (تدابير العلاج والرعاية) ٢٠٦
- المادة ١٨٣ : (العلاج التلقائي قبل الملاحقة) ٢١٠
- المادة ١٨٤ : (إجراءات المعالجة) ٢١١
- المادة ١٨٥ : (المصححات) ٢١١
- المادة ١٨٦ : (الإفراج عن المحال) ٢١١

- المادة ١٨٧ : (مراحل المعالجة) ٢١٢
- المادة ١٨٨ : (العلاج النفسي - الاجتماعي) ٢١٣
- المادة ١٨٩ : (ختام المعالجة) ٢١٣
- المادة ١٩٠ : (الرعاية اللاحقة للعلاج التلقائي) ٢١٤
- ولكن؛ ما هو الإدمان؟ أغراضه وتأثيراته وعلاجاته! ٢١٤
- الأضرار النفسية ٢٢٠
- والآن بحكم النص ٢٢٦
- العلاج الإجباري ٢٢٦
- المادة ١٩١ : (الجهة طالبة العلاج) ٢٢٦
- المادة ١٩٢ ٢٢٦
- العلاج أثناء التحقيق والمحاكمة والحكم ٢٢٨
- المادة ١٩٣ : (أثناء التحقيق الأولي) ٢٢٨
- المادة ١٩٤ : (أثناء التحقيق والمحاكمة) ٢٢٨
- المادة ١٩٥ : (نتائج محاولة العلاج) ٢٢٨
- المادة ١٩٦ : (العلاج أثناء المحاكمة) ٢٢٩
- المادة ١٩٧ : (إجراءات المعالجة) ٢٣٠
- المادة ١٩٨ : (طلب المدمن إخضاعه للعلاج بعد صدور حكم إدانته) ٢٣١
- أجهزة العلاج والرعاية ٢٣٢
- المادة ١٩٩ : (لجنة الإدمان على المخدرات) ٢٣٢
- المادة ٢٠٠ : (أجهزة المعالجة) ٢٣٢
- المادة ٢٠١ ٢٣٣

٢٣٣	المادة ٢٠٢
٢٣٣	المادة ٢٠٣
٢٣٣	المادة ٢٠٤
٢٣٧	الجزء الثالث: أحكام مختلفة
٢٣٧	المجلس الوطني لمكافحة المخدرات
٢٣٧	المادة ٢٠٥: (تأليف المجلس)
		المواد: ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٢١٠: (صلاحيات
٢٣٨	المجلس وتنظيم أعماله)
٢٤١	المديرية المركزية لمكافحة المخدرات
		المواد: ٢١١ و ١١٢ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧
٢٤١	و ٢١٨ و ٢١٩
٢٤١	إنشاء المديرية واختصاصاتها
٢٤٢	المدير واختصاصاته
٢٤٣	عناصر المديرية المركزية لمكافحة المخدرات
٢٤٣	عناصر المديرية
٢٤٤	- واجبات العناصر
٢٤٥	- تقرير المديرية المركزية
٢٤٥	صفة المدير والعناصر
٢٤٥	- علاقة المديرية بسائر عناصر الضابطة العدلية
٢٤٧	التعاون الدولي لمكافحة المخدرات
٢٤٧	المواد من ٢٢١ حتى ٢٥٠ ضمناً
٢٤٨	تسليم المجرمين
٢٤٨	المادة ٢٢٣

- ٢٥١ - الحبس المؤقت
- ٢٥٢ لمحة تاريخية
- ٢٥٤ مسألة عقوبة الإعدام
- ٢٥٩ ١ - الأسلوب الإداري
- ٢٥٩ ٢ - الأسلوب القضائي
- ٢٦٠ ٣ - الأسلوب المختلط
- ٢٦٢ المساعدة القضائية المتبادلة بين لبنان والدول الأخرى . . .
- ٢٦٢ (المواد ٢٣١ حتى ٢٣٧)
- ٢٦٣ مجالات التعاون
- ٢٦٣ أما محتويات طلب المساعدة فيتضمن
- ٢٦٧ بالنسبة إلى حماية الأشخاص ومنحهم الحصانة القضائية ..
- ٢٦٩ التدابير التحفظية والمصادرة
- ٢٦٩ المواد: (٢٢٤ - ٢٥٠)
- ٢٦٩ - الأحكام المشتركة للتحفظ والمصادرة
- ٢٧٠ - بالنسبة للتدابير التحفظية
- ٢٧١ - وبالنسبة لتنفيذ قرار المصادرة الصادر في الخارج
- ٢٧٣ - النصوص التطبيقية
- ٢٧٧ كلمة أخيرة
- ٢٨١ بعض المراجع في العالم
- ٢٨١ ● في أستراليا
- ٢٨١ ● في إيطاليا
- ٢٨١ ● في باكستان

- ٢٨٢ ● في السويد
- ٢٨٢ ● في تايلاند
- ٢٨٢ ● في بريطانيا
- ٢٨٣ ● في الولايات المتحدة الأمريكية
- ٢٨٥ الفهرس

ليس المقصود من وضع هذا الوجيه توجيهه إلى المتخصصين في أي فرع من فروع المعرفة العلمية التي تمس مشكلة المخدرات، ومن ثم فلن يكون الحديث فيه بأسلوبهم، كما أنه لا يتطرق إلى كثير من الدقائق التي تثير اهتمامهم، إنما يتجه الحديث إلى غير المتخصصين من المهتمين ليتعرفوا على مضمون هذا القانون بشرح مواد مادة مادة، وهو أسلوب قد يتناسب والشأن أو الشق الحقوقي للموضوع، إنما سوف يلامس بحكم الشرح والتوضيح مجالات تتقارب ومختلف نواحي الاهتمام الأخرى.

إن ما يزيد في أهمية هذا العمل عرضه المسهب - وبأسلوب شيق - لمشكلتي التجارة والادمان في لبنان والعالم وطرق مكافحتها ومعالجتها، من خلال دراسة شاملة ومقارنة لما استجد في كل منهما، كما ويتيح للمشتغلين في قضايا المخدرات ومشتقاتها الخيار والاختيار للاستفادة من مواد هذا الكتاب سواء على المستوى العلمي أم القضائي وحتى الاقتصادي. وجيز آخر، جدير بالقراءة.

منشورات الحلبي الحقوقية

فرع أول: بناية الزين - شارع القنطاري - مقابل السفارة الهندية
هاتف: (+961-1) 364561 هاتف خليوي: 640821 - 640544 (+961-3)
فرع ثان: سوديكو سكوير هاتف: 612632 (+961-1) - فاكس 612633 (+961-1)
ص.ب. 11/0475 بيروت - لبنان

E-mail: elhalabi@terra.net.lb - www.halabilawbooks.com

ISBN 978-9953-486-24-6



9 789953 486246